

## سنن البيهقي الكبرى

3225 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنساً أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ٢ ذكره بإسناده إلا أنه قال لا غرار في صلاة ولا تسلیم قال أحمد بن حنبل يعني فيما أرى أن لا تسلیم ويسلم عليك ويفسر الرجل بصلاته فينصرف وهو فيها شاك وهذا اللطف أقرب إلى تفسير أحمد بن حنبل قال أبو داود رواه بن فضیل يعني عن أبي مالك على لفظ بن مهدي ولم يرفعه رواه معاوية بن هشام عن سفيان بإسناده قال أرأه رفعه قال لا غرار في تسلیم ولا صلاة أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن موسى بن عمران الفقيه ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان ذكره وهذا اللطف يقتضي نفي الغرار عن الصلاة والتسلیم جميعاً والأخبار التي مضت تبيح التسلیم على المصلی والرد بالإشارة وهي أولى بالاتباع وبه التوفيق